

تاج العروس من جواهر القاموس

وقَوَّلُهُ : بِكَسْرِ هِمَا أَي بكَسْرِ طَاءِ طَوَّالٍ وَطَيَّالٍ . وَالطُّوُّ وَالْوَالُ
كَرُمَانٍ : الُمُفْرَطُ الطُّوْلُ وَلَا يُكَسَّرُ إِلَّا زَمًا يُجْمَعُ جَمْعَ السَّلَامَةِ
يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ أَهْوَجَ الطُّوْلُ : طَوَّالٌ وَطَوَّالٌ وَامْرَأَةٌ
طَوَّالَةٌ وَطَوَّالَةٌ وَأَنْشَدَ ابْنُ جِنْدَبٍ فِي الْمُحْتَسَبِ :
" جَاءُوا بِصَيِّدٍ عَجَبٍ مِنْ الْعَجَبِ .
" أُرِي بِرِقِّ الْعَيْنَيْنِ طَوَّالِ الذَّنْبِ وَقَالَ الْكِسَائِيُّ فِي بَابِ
الْمُغَالَبَةِ : طَاوَلَنِي فَطَلَّتُهُ : كُنْتُ أَطْوَلُ مِنْهُ فِي الطُّوْلِ
وَالطُّوْلُ جَمِيعًا كَذَا فِي النَّسَخِ وَصَوَابُهُ : مِنَ الطُّوْلِ وَالطُّوْلُ جَمِيعًا
ومثله فِي الصَّحاحِ وَالْمُخَصَّصِ وَفِي الْمُحْكَمِ : كُنْتُ أَشَدُّ طُولًا مِنْهُ وَقَالَ
:

إِنَّ الْفَرَزْدَقَ صَخْرَةَ عَادِيَّةً ... طَالَتْ فليَسَ تَنَالُهَا الأَوْعَالَ أَي
طَالَتْ الأَوْعَالَ . وَمِنَ الطُّوْلِ بِالضَّمِّ الْحَدِيثُ : مَا مَشَى مَعَ طَوَّالٍ إِلَّا
طَالَ هُمُ وَحَدِيثُ الْإِسْتِسْقَاءِ : فَطَالَ الْعَيْتَاسُ عُمَرَ أَي غَلَبَهُ فِي طَوْلِ
الْقَامَةِ . وَفِي الصَّحاحِ : وَطَلَّتْ أَصْلُهُ طَوَّلْتُ بِضَمِّ الْوَائِ لِأَنَّكَ تَقُولُ
طَوَّيْلُ فَتَقْلِبُ الضَّمَّ إِلَى الطَّاءِ وَسَقَطَتْ الْوَائِ لِاجْتِمَاعِ
السَّاكِنَيْنِ وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ مِنْهُ : طَلَّتْهُ لِأَنَّ فَعْلَاتُ لَا يَتَعَدَّى
فَإِنَّ أَرَدْتَ أَنْ تُعَدِّسَ بِهِ قُلَّتْ طَوَّلْتُهُ أَوْ أَطَلَّتْهُ وَأَمَّا قَوْلُكَ :
طَاوَلَنِي فَطَلَّتْهُ فَإِنَّ زَمًا تَعْنِي بِذَلِكَ : كُنْتُ أَطْوَلُ مِنْهُ مِنَ الطُّوْلِ
وَالطُّوْلُ جَمِيعًا انْتَهَى . وَقَالَ سَيِّدَوَيْه : يُقَالُ : طَلَّتْ عَلَى فَعْلَاتُ لِأَنَّكَ
تَقُولُ : طَوَّيْلُ وَطَوَّالٌ كَمَا قُلْتَ : قَبِجٌ وَهُوَ قَبِيحٌ قَالَ : وَلَا يَكُونُ
طَلَّتْهُ كَمَا لَا يَكُونُ فَعْلَاتُ فِي شَيْءٍ . قَالَ الْمَازِنِيُّ : طَلَّتْ فَعْلَاتُ
أَصْلُهَا وَاعْتَلَّتْ مِنْ فَعْلَاتٍ غَيْرِ مُحَوَّالَةٍ الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ طَوَّيْلُ وَطَوَّالٌ
قَالَ : وَأَمَّا طَاوَلْتُهُ فَطَلَّتْهُ فَهِيَ مُحَوَّالَةٌ كَمَا حَوَّلَتْ قُلَّتْ
وَفَاعِلُهَا طَائِلٌ لَا يُقَالُ فِيهِ : طَوَّيْلٌ كَمَا لَا يُقَالُ فِي قَائِلٍ قَوَّيْلٌ قَالَ :
وَلَمْ يُوْخَذْ هَذَا إِلَّا عَنْ الثَّقَاتِ قَالَ : وَقُلَّتْ مُحَوَّالَةٌ مِنْ فَعْلَاتٍ إِلَى
فَعْلَاتٍ كَمَا أَنَّ بَعْتُ مُحَوَّالَةٌ مِنْ فَعْلَاتٍ إِلَى فَعْلَاتٍ وَكَانَتْ فَعْلَاتُ
أَوْلَى بِهَا لِأَنَّ الْكَسْرَةَ مِنَ الْيَاءِ كَمَا كَانَ فَعْلَاتُ أَوْلَى بِقُلَّتْ لِأَنَّ

الضَّمَّةَ مِنَ الْوَاوِ . وَأَطَالَهٗ إِطَالَةً وَأَطْوَلَهٗ إِطْوَالًا : طَوَّلَهٗ أَي جَعَلَهٗ طَوِيلًا قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَكَأَنَّ الَّذِينَ قَالُوا ذَلِكَ إِنَّمَا أَرَادُوا أَنْ يُنَبِّئَهُمْ عَلَى أَصْلِ الْبَابِ وَلَا يُقَاسُ هَذَا إِنَّمَا أَتَى لِتَنبِيئِهِ عَلَى الْأَصْلِ أَنْ شَدَّ سَيْبَ وَرِيهِ .

صَدَدَتْ فَأَطْوَلَتْ الصُّدُودَ وَقَلَّ مَا ... وَصَالَ عَلَى طُولِ الصُّدُودِ يَدُومُ وَالطَّوْلُ مُحَرَّرٌ كَتَبَ : طَوَّلُ فِي مِشْفَرِ الْبَعِيرِ الْأَعْلَى عَلَى الْأَسْفَلِ كَمَا فِي الْمُحْكَمِ وَقَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ : فِي شَفَةِ الْبَعِيرِ وَنَصَّهُ : وَجَمَلُ أَطْوَلُ إِذَا طَالَتْ شَفَتُهُ الْعُلْيَا وَهُوَ وَهْمٌ لِأَنَّ الشَّفَةَ خَاصَّةٌ بِالْإِنْسَانِ وَالْبَعِيرُ إِنَّمَا يُقَالُ فِيهِ مِشْفَرٌ . قَالَ شَيْخُنَا : وَمِثْلُهُ لَا يَكُونُ وَهْمًا وَإِنَّمَا هُوَ مَجَازٌ وَقَصْدُ الْجَوْهَرِيِّ الْإِيضاحُ وَالْبَيَانُ لِأَنَّ الْمِشْفَرَ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا فُقَهَاءُ اللَّغَةِ فَأَطْلَقَهَا الْجَوْهَرِيُّ لِذَلِكَ كَمَا قِيلَ فِي الْإِنْسَانِ مَجَازًا : عَظِيمُ الْمَشَافِرِ وَالْتَعَالَى أَعْلَمُ أَنْتَهَى . يُقَالُ : بَعِيرٌ أَطْوَلُ وَبِهِ طَوْلٌ . وَتَطَاوَلَ الرَّجُلُ : مِثْلُ تَطَاوَلَتِ إِذَا قَامَ عَلَى أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ وَمَدَّ قَوَامَهُ لِيَنْظُرَ إِلَى الشَّيْءِ .

تَطَاوَلَتْ كَيْ يَدُودُ الْحَصِيرُ فَمَا بَدَا ... لِعَيْنِي وَيَا لَيْتَ الْحَصِيرَ

بَدَا لِيَا